الأمم المتحدة

S/PRST/2012/14



Distr.: General
19 April 2012
Arabic
Original: English

بيان من رئيسة مجلس الأمن

في جلسة مجلس الأمن ٦٧٥٣، المعقودة يوم ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، فيما يتصل بنظر المجلس في البند المعنون ”صون السلام والأمن الدوليين“، أدلت رئيسة مجلس الأمن، باسم المجلس، بالبيان التالي:

”يؤكد مجلس الأمن مجددا أن انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين.

”ولا يزال مجلس الأمن يشعر ببالغ القلق إزاء تهديدات الإرهاب وإمكانية حصول الجهات من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، أو تطويرها لتلك الأسلحة أو الاتجار بها أو استخدامها.

”ويؤكد مجلس الأمن من جديد ضرورة أن تمتثل كل الدول الأعضاء امتثالا تاما لالتزاماتها وأن تفي بتعهداتها المتعلقة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح ومنع انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها بجميع جوانبه.

”ويعيد مجلس الأمن تأكيد تأييده للمعاهدات المتعددة الأطراف التي تهدف إلى إزالة الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية أو منع انتشارها، وأهمية تنفيذ جميع الدول الأطراف في تلك المعاهدات لأحكامها على نحو تام بغية تعزيز الاستقرار الدولي.

”ويعيد مجلس الأمن تأكيد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي يؤكد ضرورة أن تتخذ الدول التدابير الفعالة لمنع الجهات من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، وأن ترسي ضوابط داخلية لمنع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها وما يتصل بها من مواد؛ ويقر المجلس بالتقدم الذي أحرزته الدول في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويؤيد العمل الذي تؤديه اللجنة المنشأة عملا بالقرار



190412 190412 12-30107 (A)



١٥٤٠ (٢٠٠٤) ويشير في هذا الصدد إلى القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي يمدد ولاية اللجنة لمدة عشر سنوات.

”ويقر مجلس الأمن بأهمية مؤتمري القمة المعقودين في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٠ عن الأمن النووي، وبياني عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٠ الصادرين عن هذين المؤتمرين، وخطة العمل المنبثقة عن مؤتمر القمة المعقود في عام ٢٠١٠ بشأن الأمن النووي.

”ويرحب مجلس الأمن بالتعهدات التي قطعها المشاركون في مؤتمر القمة المعني بالأمن النووي على أنفسهم باتخاذ إجراءات وطنية، حسب الاقتضاء، لتعزيز الأمن النووي على الصعيد الداخلي، والعمل من خلال آليات ثنائية ومتعددة الأطراف، وبخاصة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، على تحسين الأمن النووي؛ ويشجع جميع الدول على اتخاذ إجراءات وطنية تحقيقا لذلك.

”ويعيد مجلس الأمن، في هذا الصدد، تأكيد قراراته ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩).

”ويشير مجلس الأمن إلى أن الضمانات الفعالة المتفق عليها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية أمر لا غنى عنه إذا أريد منع الانتشار النووي وتيسير التعاون في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، ويجدد دعوته جميع الدول للتعاون مع الوكالة على نحو تام.

”ويؤكد مجلس الأمن مسؤولية الوكالة الأساسية ودورها المحوري في تعزيز الإطار الدولي للأمن النووي، ويؤيد أيضا خطة الأمن النووي للوكالة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣.

”ويرحب مجلس الأمن باعتماد خطة عمل الوكالة بشأن السلامة النووية، ويشير إلى المؤتمر الوزاري الذي عقدته في حزيران/يونيه ٢٠١١ بشأن السلامة النووية والاجتماع الرفيع المستوى للأمم المتحدة الذي عقده الأمين العام في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بشأن السلامة والأمن النوويين، ويقدِّر المبادرات والجهود الدولية المختلفة لتحقيق هذه الغاية.

”ويشدد مجلس الأمن على أهمية الجهود الدولية لإنشاء مراكز دعم الأمن النووي المستقلة وعلى أهمية خطة الوكالة لإنشاء الشبكة الدولية لمراكز التدريب والدعم في مجال الأمن النووي.

”ويرحب مجلس الأمن بعمليات التصديق الإضافية للتعديل المُدخل في عام ٢٠٠٥ على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، وبحالات الانضمام الأخيرة إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

''ويؤكد مجلس الأمن أهمية التقدم الذي أحرزته المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي.

''ويقر مجلس الأمن بالتقدم الذي أحرزته الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، ويقدِّر تمديدها إلى ما بعد عام ٢٠١٢.

''ويشجع مجلس الأمن الدول على المشاركة في برنامج قاعدة بيانات الاتجار غير المشروع التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

''ويقدِّر مجلس الأمن الجهود التي تبذلها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مجال مواجهة الاتجار النووي غير المشروع بسبل تشمل إنشاء وحدة منع الإرهاب الإشعاعي والنووي التابعة لها.

''ويحيط مجلس الأمن علما بالجهود الدولية الرامية إلى منع تمويل الأنشطة المتصلة بالانتشار، ويحيط علما بالعمل الذي تقوم به فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

''ويرحب مجلس الأمن بإنشاء مراكز الامتياز التابعة للاتحاد الأوروبي والمعنية بالتخفيف من حدة المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية.

''ويهيب مجلس الأمن بالدول التي لم تقم حتى الآن بتقديم تقرير أول عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن تفعل ذلك، ويشجع جميع الدول على تقديم معلومات إضافية عن التنفيذ عند الاقتضاء أو بناء على طلب اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

''ويهيب مجلس الأمن بجميع الدول الأطراف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية أن تقوم في أقرب وقت ممكن بالتصديق على تعديل الاتفاقية، ويشجعها على التصرف وفقا لأهداف التعديل ومقاصده إلى أن يدخل حيز النفاذ، ويشجع أيضا جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية وتعتمد تعديلها على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن.

''ويشجع مجلس الأمن جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي على أن تنضم إليها، ويشجع إجراء مناقشات فيما بين الدول الأطراف للنظر في تدابير تهدف إلى تنفيذ الاتفاقية بفعالية.

''ويبرز مجلس الأمن أهمية أن تقوم الدول بتبادل أفضل الممارسات لتحسين ممارسات الأمن النووي من أجل الحد من مخاطر الإرهاب النووي بغية تأمين جميع المواد النووية المعرضة للخطر من هذه المخاطر، ويشجع جميع الدول على تنفيذ أحدث التوصيات الصادرة عن الوكالة بشأن الحماية المادية للمواد النووية والمنشآت النووية (INFCIRC/225/Rev.5)،

ويشجع الجهود الرامية إلى تأمين المصادر المشعة، ويدعو الدول إلى دعم خطة الأمن النووي التي أعدتها الوكالة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ وإلى تقديم تبرعات إلى صندوق الأمن النووي.

"ويهيب مجلس الأمن بجميع الدول الأطراف أن تحسن قدراتها الوطنية من أجل الكشف عن الاتجار غير المشروع بالمواد النووية وردعه وإيقافه في أراضيها كافة، وفقا لسلطاتها وتشريعاتها الوطنية وبما يتمشى مع القانون الدولي، بما في ذلك الالتزامات القانونية الدولية ذات الصلة، ويهيب بالدول القادرة على العمل على تعزيز الشراكات الدولية وبناء القدرات في هذا الصدد أن تفعل ذلك.

"ويشجع مجلس الأمن الدول، في هذا الصدد، على اتخاذ جميع التدابير الوطنية المناسبة وفقا لسلطاتها وتشريعاتها الوطنية وبما يتمشى مع القانون الدولي من أجل تعزيز الضوابط على الصادرات، والسيطرة على سبل الوصول إلى النقل غير الملموس للتكنولوجيا وإلى المعلومات التي يمكن أن تستخدم فيما يتصل بأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، ومنع تمويل الانتشار وشحناته، وتأمين المواد الحساسة.

"ويشجع مجلس الأمن جميع الدول على أن تدير بشكل مسؤول وتحد إلى أقصى درجة ممكنة من الناحيتين التقنية والاقتصادية من استخدام اليورانيوم العالي التخصيب للأغراض المدنية، بما في ذلك بالعمل على تحويل مفاعلات البحوث وعمليات إنتاج النظائر المشعة إلى استخدام أنواع وأهداف الوقود من اليورانيوم المنخفض التخصيب مع مراعاة الحاجة إلى توفير إمدادات مضمونة من النظائر المشعة الطبية".
